كتب أحاديث الأحكام
التي ألفها الحنابلة - رحمهم الله -
دراسة منهجية

إعداد
دكتور/أحمد بن عبد الله الحمدان
الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية
جامعة حائل

كتب أحاديث الأحكام
التي ألفها الحنابلة – رحمهم الله –
دراسة منهجية

إعداد
دكتور/ أحمد بن عبد الله الحمدان
الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية– جامعة حائل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد .

فإن الفقهاء الذين اعتنوا بكتب الأحكام والفقه وتأليفها وترتيبها أحسنوا على الناس إحساناً عظيماً بما رتبوه وقرّبوه لهم من العلم، إذ حصروا أجناس المسائل الفقهية، وأنواعها بأبواب وفصول تجمع شواردها، وتضم متفرقاتها، وتقرّب بعيدها، وتسهلها على المعلمين والمتعلمين، وتكفيهم المؤنة الشديدة في تتبعها من مظانها التي لا يكاد يصلُ إليها إلا الأفراد من المبرزين في العلم، فاعتنى الفقهاء وجمعوا مثلاً أحكام الصلاة في أبواب وفصول، كل باب وفصل جمعوا فيه من الأحكام المتفرقة من نصوص الكتاب والسنة، وهكذا الزكاة والصيام وبقية العبادات، وأبواب المعاملات، والتبرعات، والمواريث، والأنكحة وتوابعها، والجنايات وتوابعها، فقربوا البعيد،وجمعوا المتفرقات،وسهلوا الشديد، فلهم بذلك اليد البيضاء والشكر والدعاء .[1]

إلا أنهم بالغوا في التسهيل والتقريب، فسلك بعضهم في التأليف مسلك الاختصار، فأدى ذلك إلى خلو كتبهم عن الاستدلال، وبعضهم أكثر في التفريع، وبالغ

---

[1] – انظر : مجموع الفوائد واقتناص الأوابد (ص ١٧٨، ١٧٩) للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي

في تحرير قول الأصحاب، دون ذكر الدليل، فجاء من بعدهم فصعب عليه الوقوف على الدليل ومأخذ كل قول من التنزيل، فانبرى منهم حفاظ عارفون، جمعوا بين الحديث والفقه في الدين، فألّفوا كتباً جمعوا فيها أحاديث خير الأنام ﷺ موضوعة على ترتيب كتب فقه الأحكام، قاصدين الإرشاد إلى معرفة ما استدل به الفقهاء من الأحاديث، فعُرفت هذه المؤلفات بكتب الأحكام، وهذه دراسة مقصورة على كتب أحاديث الأحكام التي ألّفها الحنابلة رحمهم الله .

وإليك سردُ أسماء هذه الكتب ومؤلفيها قبل البداءة بدراستها :

١- (عمدة الأحكام عن سيد الأنام) .

٢- (العمدة الكبرى في أحاديث الأحكام) .

٣- (الجامع الصغير بأحكام البشير النذير) جميعها للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور الجماعيلي المقدسي الحنبلي-رحمه الله -(ت ٦٠٦ هـ) .

٤- (السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام).

لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي المقدسي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي – ر حمه الله -(ت ٦٤٣ هـ)

٥- (الأحكام الكبرى) .

٦- (المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ) كلاهما لمجد الدين عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية الحراني – رحمه الله – (ت ٦٥٢ هـ) .

٧- (المحرر في الحديث) للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي- رحمه الله – (ت ٧٤٤ هـ).

٨- (كفاية المستقنع لأدلة المقنع) لأبي المحاسن جمال الدين المرداوي المقدسي – رحمه الله – (ت ٧٦٩ هـ) .

٩- (مجموع الحديث) على أبواب الفقه للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب الحنظلي التميمي – رحمه الله – (ت ١٢٠٦ هـ).

١٠- (أصول الأحكام) للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي – رحمه الله – (ت ١٣٩٢ هـ).

أولاً : عمدة الأحكام عن سيد الأنام [1].

ترجمة المؤلف [2] :

هــو الإمام الحافظ تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي .

ولد بجماعيل من أرض نابلس سنة إحدى وأربعين وخمسمائة .

قــال الضياء : (كان شيخنا الحافظ لا يكاد يُسأل عن حديث إلا ذكره وبينه، وذكر صحته أو سقمه، ولا يُسأل عن رجل إلا قال : هو فلان بن فلان الفلاني ، ويذكر نسبه فكان أمير المؤمنين في الحديث) [3]

وقال : (شاهدت بخط الحافظ أبي موسى المديني على كتاب " تبيين الإصابة " الــذي أملاه عبد الغني – وقد سمعه أبو موسى، والحافظ أبو سعد الصائغ، وأبو العباس بــن بــال بــن برك، وخلق كثير، يقول أبو موسى عفا الله عنه : قلّ من قدم علينا من الأصــحاب يفهم هذا الشأن كفهم الشيخ الإمام ضياء الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الــواحد المقدسي زاده الله توفيقاً، وقد وفق لتبيين الغلطات، ولو كان الدارقطني وأمثاله من الأحياء لصوبوا فعله، وقل من يفهم في زماننا ما فهم زاده الله علماً وتوفيقاً) [4]

تــوفاه الله فــي يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ستمائة للهجرة، وله تسع وخمسون سنة .

أمــا كتابه العمدة فهو عمدة كاسمه . قال بدر الدين الزركشي : (قد طار في الخافقــين ذكــره، وذاع بــين الأئمة نشره، واعتنى الناس بحفظه وتفهمه، وأكبوا على تعليمه وتعلّمه ...) . [5]

---

[1] – ويسمّى أيضاً : (عمدة المحدثين) و(عمدة الأحكام الصغرى) و(العمدة الحديثية) و(والأحكام الصغرى) وغير ذلك . انظر : رسالة (الحافظ عبد الغني المقدسي محدثاً) للباحث خالد مرغوب محمد الهندي (ص ٢٣٥، ٢٣٦) .

[2] – انظــر : ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/٤٤٣ – ٤٧١) ، وتذكرة الحفاظ (٤/١٣٧٢-١٣٨٠) ، والذيل على طبقات الحنابلة (٢/٥- ٣٤) .

[3] – سير أعلام النبلاء (٢١/٤٤٨)

[4] – الذيل على طبقات الحنابلة (٢/٩) .

[5] – تــصحيح العمــدة (ص ٨) المنــشور في مجلة الجامعة الإسلامية العدد ١، ٧٥/٧٦ بتحقيق د. مرزوق بن هياس الزهراني (٢/٥- ٣٤) .

قال ابن الملقن : (وخصصت الكلام عليها- أي أحاديث العمدة- لإكباب جميع المذاهب عليها) . [1]

*** منهجه في كتابه :**

قد بيّن المصنف رحمه الله منهجه في مقدمة كتابه حيث قال : (فإن بعض إخواني سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه الإمامان : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري .فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة به) .

فبين رحمه الله أنه يذكر الأحاديث المتفق عليها فقط .

لكنه خالف هذا الشرط فأخرج ما انفرد به البخاري تارة، ومسلم أخرى .

وقد استدركها الزركشي في كتابه تصحيح العمدة فبلغت ٧٦ حديثاً من مجموع أربعمائة وسبعة أحاديث . [2]

ولأجل هذا الشرط الذي ألزم الحافظ به نفسه – وهو الاقتصار على الأحاديث المتفق عليها – جاء كتابه غير مستوعبٍ أحاديث الأحكام، فأحاديث كتاب الطهارة مثلاً لا تتجاوز خمسين حديثاً، وقد أدى ذلك إلى ترك بعض الأبواب لعدم تحقق شرط المصنف فيها .

وقد تبين لي أثناء معايشتي لهذا الكتاب بعض الأمور التي يتضح من خلالها منهجه الذي سار عليه :

١- يحذف الأسانيد ويقتصر على ذكر الصحابي راوي الحديث، وقد يذكر من قبل الصحابي . [3]

٢- قد يشرح الغريب . [4]

---

[1] – الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٧٢/١) .

[2] – انظر : مقدمة الدكتور مرزوق بن هياس الزهراني لكتاب تصحيح العمدة (ص ٤٨)، وقد وافق الزركشي فيها إلا ستة مواضع خالفه فيها .

[3] – كحديث رقم ٨، ٩، ١١، ١١٠ .

[4] – كحديث رقم ١٦، ٥٢، ١١٠، ١٥٨، ١٧٠، ١٧٩، ١٩٠، ٢٢٥، ٢٩٤، ٣٢٧ .

٣- عند ما يذكر الحديث المتفق عليه يذكر بعض الألفاظ والزيادات عند أحدهما.[١]

٤- يذكر الحديث بتمامه ولايقتصر على الشاهد منه .

٥- أحياناً يذكر ماورد في كصنيع الترمذي في سننه مثال ذلك، قال بعد ذكره لحديث أبي سعيد الخدري في النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغيب الشمس في باب المواقيت : وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وسمرة بن جُندُب، وسلمة بن الأكوع، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن عفراء، وكعب بن مرة، وأبي أمامة الباهلي، وعمرو بن عبسة السُلمي، وعائشة رضي الله عنهم، والصنابحي، ولم يسمع من النبي ﷺ اهـ .[٢]

وكثير من هذه الأحاديث ليست في الصحيحين .[٣]

وقد يخرج الحديث من مصدر آخر غير الصحيحين.

قال بعد حديث (١٩٧) : (من مات وعليه صيام صام عنه وليُّه) وأخرجه أبو داود وقال : هذا في النذر خاصة، وهو قول أحمد بن حنبل رحمه الله .

٥- قد يبين المبهم في المتن .[٤]

٦- قد يذكر فقه الحديث : قال بعد الحديث السابق (في الفقرة الرابعة) : هذا في النذر خاصة، وقال في باب العدة

بعد حديث سُبيعة (ح ٣٢٥) : (قال ابن شهاب : ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت، وإن كانت في دمها، غير أنه لا يقربها زوجها حتى تطهر) .[٥]

---

[١] – كحديث رقم ١١، ١٢، ٢٥، ٢٨، ٣٧، ٦٥، ٧٢، ٧٦، ١٠٨، ١٠٩، ١٩٤، ٢٠٦، ٢٠٩ .

[٢] – عمدة الأحكام (ص ٥٨) .

[٣] – انظر : الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٢/٣٢٤ – ٣٣٣) .

[٤] – كما في حديث رقم ٧٧، ٩٥، ١٦٠، ٣٥٦، ٣٥٧ .

[٥] – عمدة الأحكام (ص ٢٢٠) .

٧- قد يجمع بين مختلف الحديث : قال : باب المحرم يأكل من صيد الحلال، ثم ذكر حديث أبي قتادة الأنصاري رقم ٢٥٧،ثم ذكر حديث الصعب بن جثّامة، ثم قال: وجه هذا الحديث أنه ظنّ أنه صيدَ لأجله، والمحرم لا يأكل ما صيد لأجله .

٨- يلاحظ في كثير من التراجم موافقته لمذهب الإمام أحمد رحمه الله، مثل " باب فضل الجماعة ووجوبها " و " باب وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود" و" باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم "، وكذلك في كتابه الأحكام الكبرى .

ومما لا شك فيه أن الحافظ تأثر بمذهب الإمام أحمد، وقد كانت بداية طلبه للفقه على مذهب الإمام أحمد، ولكن لا يلزم من موافقته للمذهب أن يكون قلّده دون النظر إلى أقوال الأئمة الآخرين وأدلتهم، بل يحتمل أن الذي ظهر له بعد النظر في أقوال المخالفين وأدلتهم ما ذهب إليه الإمام أحمد ومن وافقه، فترجم للباب بما يوافق هذا القول الذي يدين الله به،والله تعالى أعلم.

ثانياً : العمدة الكبرى في أحاديث الأحكام .

للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور الجماعيلي المقدسي الحنبلي (ت ٦٠٠ هـ) .

قال الذهبي عند التعريف بعبد الغني : (صاحب الأحكام الكبرى) .[١]

وقال ابن رجب : (ومن الكتب بلا إسناد كتاب الأحكام الكبرى على أبواب الفقه) .[٢]

وتوجد منه ثلاث نسخ .[٣]

---

[١] – سير أعلام النبلاء (٤٤٤/٢١) .

[٢] – الذيل على طبقات الحنابلة (١٩/٢) .

[٣] – ١- « **العمدة الكبرى في أحاديث الأحكام** » لعبد الغني ، تاريخ نسخه (٧٢٠ هـ) وعدد أوراقه ١١٨ . (فهرس مخطوطات كوبريلي ٢٠٥/١ رقم ٣٩٨ ، ١/ب – ١١٨/ب) وما ذكره في العنوان من أنه لابنه الضياء فهو خطأ .

٢- بعنوان : « **العمدة الكبرى في أحاديث خير الأنام** » مرتب على كتب فروع الفقه في سبعة أجزاء . نسخ سنة (٨٧١ هـ) عدد أوراقه ١٧٤ ورقة ، قرأه في دمياط سنة (١٠٠٤ هـ) عبد الرحمن بن يوسف الهوتي الحنبلي . (فهرس مخطوطات كوبريلي ١٩٠/١ برقم ٣٧٣) .

قال في مقدمته :

(وبعـد، فهـذه أحاديث في الأحكام من الحلال والحرام، اختصرتها وحذفت أسـانيدها ليقـرب تناولها على من أراد حفظها، وأضفتها إلى كتب الأئمة المتفقة على كتبهم المجمع على إتقانهم وضبطهم، ليركن القلب إليها، ويحصل الاعتماد عليها،

فمـا كان فيه من متفق عليه فهو مما اجتمع عليه الإمامان محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري .

وعلامـة البخاري على انفراده (خ)، وعلامة مسلم على انفراده (م)، وعلامة أبي داود السجستاني (د) ...)) ثم ذكر باقي الكتب الستة وقال : (وربما أضفنا إلى غير هؤلاء ونسمّيه) .

منهجه : [1]

١- جمع فيه أحاديث في الأحكام من الحلال والحرام .

٢- جعلهـا فـي أبواب مرتبة على ترتيب كتب فروع الفقه، ويلاحظ أن تراجمه واضحة، كثيرة التفريعات، ومتشابهة مع تراجم أبواب عمدة الأحكام .

٣- اختصرها وحذف أسانيدها ليقرب تناوله على من أراد حفظها .

٤- أضـافها إلى كتب الأئمة، وربما أضاف بعض الأحاديث إلى غير هؤلاء من الأئمـة كالإمـام مالك، والإمام أحمد، وحينئذ يلتزم أن يسميه ولا يرمز إليه،

٣- ستة أجزاء في مجلد بخط قديم ، ويعد ختام الجزء الأول ملكية الكتاب، ثم افتتاح الجزء الثاني بهذا العنوان : « الجزء الثاني من أحاديث الأحكام في معالم الحلال والحرام المنقولة عن خير الأنام محمد المـصطفى علـيه أفضل الصلاة والسلام، جمع الشيخ الإمام...) صورة ما وجد على النسخة المنقولة سماع منه لصاحبه الفقير إلى رحمة الله : عبد الحق بن عبد الله بن عبد الواحد بن علاقة بن خلف بن طلائع الأنصاري. (تيمورية/٢٢٨/ حديث ، ميكروفيلم ٣٧٤٦ .

نقلاً من رسالة الشيخ مرغوب الهندي بعنوان : الحافظ عبد الغني المقدسي محدثاً ص: ١٩٨) .

ثـم طـبع اكـتاب في دار الثبات بالرياض ١٤٢٢هـ، بتحقيق سمير الزهيري، ثم في مكتبة الخانجي القاهرة١٤٢٤هـ، بتحقيق رفعت فوزي عبدالمطلب

[1] – نقـلاً مـن رسالة الشيخ خالد مرغوب محمد الهندي بعنوان " الحافظ عبد الغني المقدسي محدثاً " (ص ١٩٩- ٢٠٠) .

وربما ذكر الحديث ولا يضيفه إلى من أخرجه .

٥- يبين بعد ذكر الأحاديث أنه رواه البخاري تعليقاً .

٦- وكثيراً ما يذكر تعقيب بعض العلماء على الحديث : تفسيراً للفظ الغريب في الحديث ، أو متصلاً بحكم يتعلق بالحديث، أو حكماً على درجة الحديث، ولكنه لا يلتزم ذكر تعقباتهم في أحيان أخرى .

٧- ربما يعقب من عنده ببيان درجة الحديث أو بيان الصواب في سنده .

٨- إذا كان الحديث رواه جماعة فقد يبين اختلاف ألفاظ بعضهم عن بعض .

٩- يبتدئ في ذكر الحديث بذكر اسم الصحابي الذي يرويه، وربما أفاض في التعريف بالصحابي، وربما ذكر قبل الصحابي راوياً أو أكثر، وقد يستدعيه ذلك أن يعرف ببعض هؤلاء الذي يذكرهم من الرواة، كأن يذكر الخلاف في اسم الراوي، أو يبين بلده، أو يذكر كلام أهل العلم فيه .

ثالثاً : الجامع الصغير بأحكام البشير النذير .

لعبد الغني أيضاً. قال الشيخ خالد مرغوب : يوجد منه الجزء الأول، ومن الرابع إلى السابع .

وذكر أن الجزء الأول مصوّر في الجامعة الإسلامية برقم ٥٤٨ ورقة (١١ /ب – ١٤٧/أ)، والجزء الرابع مصوّر في الجامعة برقم (١٣٠/أ – ١٥٠/أ) والجزء الخامس (١٥٠/ب – ١٧٢/أ)، والجزء السادس في الظاهرية (١٠٢٥، ٥٥-٧١) وفي الميكروفيلم نفسه (٢٩٦/ب -٣٣١/ب)، والجزء السابع (٨١/ب) .

والجزء الأول : يشمل الأحاديث المتعلقة بكتاب الطهارة وبعض أبواب كتاب الصلاة .

والجزء الرابع : يشمل بعض أبواب الصلاة .

والجزء الخامس : يشمل بعض أبواب الصلاة أيضاً .

أما الجزء السادس :لم يصفه واكتفى بقوله : هو ناقص الأول .

والجزء السابع : يشمل على صدقة التطوع، والمسألة، وزكاة العسل، والخرص، وأبواب الصلاة . [1]

---

[1] – انظر : عبد الغني المقدسي محدثاً (ص ٢١٠- ٢١٥) .

ثم وصف منهجه بقوله :

١–الغالب أنه يذكر الأحاديث من مدار أسانيدها عند المصنفين، ولا يذكر سنده إليهم، وأحياناً يطيل الأسانيد قبل الصحابي، فيذكرها من مدار السند عند المصنفين دون أن يذكر أسانيدهم إليه، وقد يكتفي بذكر الصحابي أو براو قبله .

٢–يُعَقِّب على الأحاديث بالعزو أحياناً .

٣–يعزو إلى أحد الكتب بعد أن يذكر مجموعة من الأحاديث فيقول : متفق على هذه الأحاديث، أو يقول : إلى هنا رواه مسلم .

٤–قد يذكر مجموعة من الأحاديث تحت عنوان : أفراد البخاري أو مسلم .

٥–يفسر الكلمات الغريبة أحياناً . [١]

رابعاً : السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام .

لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي المقدسي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي – ر حمه الله .

ترجمة المؤلف : [٢]

ولد سنة تسع وستين وخمس مائة .

قال الذهبي : (الإمام العالم الحافظ الحجة محدث الشام شيخ السنة) . [٣]

وقال أيضاً:(الشيخ الإمام الحافظ القدوة المحقق المجود الحجة بقية السلف) .[٤]

قال ابن كثير : (الحافظ ضياء الدين المقدسي ابن الحافظ محمد بن عبد الواحد سمع الحديث الكثير، وكتب كثيراً، وطوف وجمع وصنف وألف كتباً مقيدة حسنة كثيرة الفوائد، ومن ذلك كتاب الأحكام ولم يتمه) .[٥]

---

[١] – انظر : عبد الغني المقدسي محدثاً (ص ٢١٥) .

[٢] – انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٢٦–١٣٠) وتذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٠٥– ١٤٠٦) وشذرات الذهب (٥/٢٢٤)

[٣] – تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٠٥) .

[٤] – سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٢٦) .

[٥] – البداية والنهاية (٣/ ١٨١) .

قال الحافظ المزي : (الضياء أعلم بالحديث والرجال من الحافظ عبد الغني، ولم يكن في وقته مثله) .[١]

توفي سنة – ثلاث وأربعين وست مائة .

دراسة الكتاب :

أ- اسم الكتاب :

اشتهر الكتاب باسم " الأحكام " ذكره بهذا الاسم كثير من أهل العلم، منهم الذهبي [٢] وابن كثير[٣] وابن رجب[٤] وابن حجر[٥] ، وسماه الذهبي مرة " بالأحكام الكبرى " . [٦]

وسماه تلميذه الحافظ اليونيني : " السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام " . [٧]

ولا تعارض بين هذه الأسماء، فاسم الكتاب " الأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام " كما سماه تلميذ المؤلف، ويدل على صحة ذلك قول المؤلف – رحمه الله – في مقدمة الكتاب : (أما بعد فقد سئلت غير مرة من أجل جمع أحاديث السنن والأحكام بغير إسناد، لأجل الحفظ والمعرفة) . [٨]

ومن سماه (بالأحكام) فإنما اختصر الاسم، ومن سماه بـ (الأحكام الكبرى) فلعله جعل ذلك وصفاً لكبر حجم الكتاب والله أعلم . [٩]

---

[١] – شذرات الذهب (٥/ ٢٥٥) .

[٢] – انظر سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٢٨) .

[٣] – انظر البداية والنهاية (١٣/ ١٨١) .

[٤] – انظر ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٢٣٨) .

[٥] – انظر تغليق التعليق (٢/ ٤٦١) .

[٦] – انظر المعجم المختص بالمحدثين (ص: ٢٠٠) .

[٧] – انظر طبقات الشافعية الكبرى (١٠/ ١٠٥-١٠٦) .

[٨] – السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام (١/ ٣) .

[٩] – انظرمقدمة محقق كتاب " السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام " لأبي عبد الله حسين بن عُكاشة (١/١٢٥) .

ب- أهمية الكتاب :

كتاب الأحكام للضياء من أحسن كتب الأحكام ترتيباً، وأبدعها تصنيفاً، وأدقها منهجاً وأكثرها نفعاً، ولذلك كثر ثناء أهل العلم عليه، وحثهم الطلبة على نسخه ومطالعته . [1]

قال الحافظ الذهبي : (فطالب الحديث ينبغي له أولاً أن يحصل : " الجمع بين الصحيحين " و " الأحكام " للضياء أو غيره، ويدمن النظر فيها) . [2]

وقال ابن الملقن : (وأحكام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد، المعروف " بالضياء المقدسي " ، ولم يتم كتابه، وصل فيه إلى أثناء الجهاد، وهو أكثرها نفعاً) . [3]

إلا أنه - رحمه الله – لم يتمه .

قال الذهبي : (ومن تصانيفه المشهورة ...كتاب الأحكام، ولم يتم في ثلاث مجلدات) [4]وكذا قال ابن كثير[5] .

وقد وصل فيه إلى كتاب الجهاد كما قال ابن الملقن .

وقد وجد الكتاب من أوله إلى آخر كتاب الجنايات ولا يوجد كتاب الجهاد . [6]

منهجه :

١- التوسع في إيراد الأحاديث في الباب الواحد ، وهو من أكبر كتب الأحكام حجماً وأكثرها حديثاً حيث بلغت (٦٣٩٧) على حسب ترقيم الأحاديث في المطبوع من الكتاب . [7]

---

[1] – انظر المصدر نفسه (١/١٦٦) .

[2] – بيان زغل العلم (ص: ١٠٧) .

[3] – البدر المنير (١/ ٢٧٩) .

[4] – سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٢٨) .

[5] – البداية والنهاية (١٣/ ١٨١) .

[6] – انظر مقدمة محقق الكتاب (١/ ١٢٦) .

[7] – انظر: السنن والأحكام (٥/ ٥٥٢) .

٢- رتب الحافظ الضياء الأحاديث في الأبواب الكبيرة ترتيباً بديعاً، فذكر الأحاديث المتفق عليها أولاً، ثم ما رواه البخاري منفرداً به عن مسلم، ثم ما رواه مسلم منفرداً عن البخاري، ثم ما رواه غيرهما، هذا منهجه في أغلب الكتاب . [١]

٣- ينقل الحديث من كتب السنة بغير إسناد، ويعزو الحديث إلى مصدره وينبه على اختلاف الألفاظ . [٢]

٤- إن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما لم يذكر له راوياً غيرهما، لأن المقصود صحة الأخبار كما قال في مقدمة الكتاب . [٣]

٥- إذا لم يكن الحديث في الكتب المشهورة، ووقع للحافظ الضياء بإسناده فإنه يرويه بإسناده . [٤]

٦- ينقل كلام الأئمة تصحيحاً وتضعيفاً، وقد يتعقب كلامهم ويحكم على الأحاديث بنفسه . [٥]

٧- قد يتكلم على الرواة جرحاً وتعديلاً . [٦]

خامساً : الأحكام الكبرى .

لمجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني .

ترجمته : ولد سنة تسعين وخمسمائة – تقريباً – بحران .

قال الذهبي : (كان الشيخ مجد الدين معدوم النظير في زمانه، رأساً في الفقه وأصوله، بارعاً في الحديث ومعانيه، وله اليد الطولى في معرفة القرآن، والتفسير، وصنف التصانيف، واشتهر اسمه، وبَعُد صيتهُ، وكان فرد زمانه في معرفة المذهب، مفرط الذكاء، متين الديانة، كبير الشأن).

---

[١] – انظر: مقدمة محقق السنن والأحكام (١/ ١٢٩) .

[٢] – انظر: المصدر نفسه (١/ ١٣٠) .

[٣] – انظر: مقدمة المؤلف (١/ ٣) .

[٤] – انظر: مقدمة المؤلف (١/ ٣) .

[٥] – انظر: مقدمة محقق السنن والأحكام (١/ ١٣٢) .

[٦] – انظر: المصدر نفسه (١/ ١٣٣) .

وقـــال : سمعت الشيخ تقي الدين أبا العباس يقول : كان الشيخ جمال الدين ابن مالـــك يقـــول : (أُلـــين للشيخ المجد الفقهُ كما أُلين لداود الحديدُ). وتوفي بحران يوم الفطر سنة اثنين وخمسين وست مائة . [1]

أما الكتاب فقد وصفه ابن رجب بقوله :

(" الأحكام الكبرى " في عدة مجلدات، " المنتقى من أحاديث الأحكام " ، وهو الكتاب المشهور انتقاه من الأحكام الكبرى، ويقال : إن القاضي بهاء الدين بن شداد هو الذي طلب منه ذلك بحلب) . [2]

سادساً : كتاب المنتقى في أخبار المصطفى ﷺ .

لمجد الدين أيضاً .

قال في مقدمة كتابه :

(هذا كتاب يشتمل على جملة من الأحاديث النبوية التي ترجع أصول الأحكام إلـــيها ويعـــتمد علماء أهل الإسلام عليها. انتقيتها من صحيحي البخاري ومسلم، ومسند الإمـــام أحمـــد بن حنبل ، وجامع أبي عيسى الترمذي، وكتاب السنن لأبي عبد الرحمن النـــسائي، وكـــتاب الـــسنن لأبي داود السجستاني ، وكتاب السنن لابن ماجه القزويني، واستغنيت بالعزو إلى هذه المسانيد من الإطالة بذكر الأسانيد .

والعلامـــة لمـــا رواه الـــبخاري ومسلم أخرجاه، ولبقيتهم رواه الخمسة، ولهم ســـبعتهم رواه الجماعة، ولأحمد مع البخاري ومسلم متفق عليه، وفيما سوى ذلك أسمي مـــن رواه مـــنهم، ولم أخرج فيما عزوته عن كتبهم إلا في مواضع يسيرة وذكرتُ في ضـــمن ذلـــك شيئاً يسيراً من آثار الصحابة رضي الله عنهم، ورتبت الأحاديث في هذا الكتاب على ترتيب فقهاء أهل زماننا لتسهل على مبتغيها وترجمت لها أبواباً ببعض ما دلّت عليه من الفوائد) . [3]

---

[1] – انظـــر ســـير أعـــلام النبلاء (٢٣/٢٩١-٢٩٣)، والذيل على طبقات الحنابلة (٢/٢٤٩-٢٥٣)، والمقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد (٢/١٦٢) .

[2] – الذيل على طبقات الحنابلة (٢/٢٥٢) ولم أقف له على مخطوط .

[3] – المنتقى مع شرح نيل الأوطار (١/١٨، ٢٢) .

هذه المقدمة تتضمن عدة أمور:

أولاً : أنــه جمــع في كتابه الأحاديث التي ترجع أصول الأحكام إليها، ويعتمد علمــاء أهل الإسلام عليها، فهو من أكثر كتب أحاديث الأحكام جمعاً للأحاديث، فأورد فيه من الأحاديث ما يكون دليلاً للمذهب الذي ينتسب إليه " وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل " أو دليلاً لمخالفيه، وقد بلغت عدّة أحاديثه (٥٠٢٩) خمسة آلاف وتسعة وعشرين حديثاً مرفوعاً .

ثانياً : موارده .

قــام الدكــتور محمــد عمــر بازمول بدراسة موارده في رسالته لنيل درجة الماجــستير في جامعة أم القرى، وعنوانها (مجد الدين أبو البركات ابن تيمية ومنهجه في كتابه المنتقى في الأحكام) .

فذكــر مــا ذكره المصنف في مقدمة كتابه وزاد ما وجده عزى إليه في أثناء كتابه .

والكــتب المــزادة هي : الموطأ، والمسند للشافعي، ومسند الطيالسي، ومسند الحمــيدي، ومسند المروزي، والناسخ والمنسوخ للإمام أحمد، والمسند للكشي، والقراءة خلــف الإمــام للبخاري، والسنن للأثرم، والمراسيل لأبي داود، والمسند لبقي بن مخلد، وصــحيح ابــن خــزيمة، وصــحيح ابن حبان، وسنن الدار قطني ، والمستخرج على الــصحيحين للجوزقي، والمستدرك على الصحيحين، والمستخرج على الصحيحين لأبي بكر الخوارزمي .

قال : ولم يرجع إلى مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، ومسند أبي يعلى، ومعاجم الطبراني .

قال : وقد يسوق الحديث بسنده، وقد صنع ذلك في ستة مواضع من كتابه . [1]

ثالثاً : مصطلحاته أثناء التخريج .

وقد بيّن مصطلحاته في الكلمات المختصرة .

---

[1] – انظــر : رســالة " مجــد الــدين أبو البركات ابن تيمية ومنهجه في كتاب المنتقى في الأحكام " (٢٦٨/١) .

فقوله : " أخرجاه " يريد البخاري ومسلم، وقوله : " رواه الخمسة " يريد أصحاب السنن الأربعة، والإمام أحمد في المسند، وقوله : " متفق عليه " يريد به أحمد مع البخاري، ومسلم، وقوله : " رواه الجماعة " يريد به السبعة السابق ذكرهم .

رابعاً : تضمُّن كتابه لآثار الصحابة .

ذكر رحمه الله : أنه ضمّن كتابه جملة من آثار الصحابة، وذكر الدكتور محمد عمر بازمول أنه بلغ عددها بضعاً عشرين ومائتين أثراً .

ثم ذكر منهجه في إيراده لهذه الآثار :

١- يحرص على عزو الآثار إلى مخرجيها، ولا يخرج عن ذلك إلا نادراً .

٢- لم يقتصر فيما أخرجه من آثار الصحابة على ما جاء عنهم في قضايا الفقه، وشرح الحديث، بل شمل ما تعلق بتفسير آيات الأحكام ونحوها من القرآن .

٣- أنه يقسم الباب أحياناً على أثر فقط، وهذا لم يحصل منه إلا في موضعين، ويلحظ أن للأثرين فيهما حكم الإجماع .

٤- أنه قد يُورد الأثر للتأكيد أو لبيان ترجمة الباب الذي هو فيه .

٥- أنه قد يورد بعض الآثار لترجيح بعض الأحاديث المرفوعة على بعض أو لبيان تأويل الأثر والوجه الذي يُحمل عليه .[1]

خامساً : ترتيبه أحاديث كتابه .

قال : (ورتبت الأحاديث في هذا الكتاب على ترتيب فقهاء أهل زماننا لتسهل على مبتغيها) .

فهو رتب الأحاديث على ترتيب كتب الفقه، ولم يتبين لي مراده بأهل زمانه .

سادساً : تبويبه لكتابه .

ذكر أنه ترجم للأحاديث بأبواب ببعض ما دلت عليه من الفوائد، وهو من أوسع وأدق كتب الأحكام في هذا، فتجد كتب الأحكام الأخرى مثلاً تذكر باب الآنية، أو باب المواقيت[2] ، ثم يسردون الأحاديث في ذلك الباب .

---

[1] - المصدر السابق (١/٣٠٧- ٣٢٢) .

[2] - انظر : الإلمام بأحاديث الأحكام (ص ١٠، ٦٩) والمحرر في الحديث (١/٩٠، ١٥٨) وبلوغ المرام (ص ٢٢، ٤٦) .

أمـــا أبـــو البركات فقال : أبواب الأواني، باب ما جاء في آنية الذهب والفضة .... باب النهي عن التضبب بهما إلا يسير الفضة.

وقال : أبواب مواقيت الصلاة، ثم ذكر أبواباً كثيرة . [١]

وأخيراً لم يبين منهجه في سياقه للحديث، وقد سلك الطرق التالية : [٢]

١- يسوق المتن بلفظ بعض مُخرِّجيه ثم يشير بعد ذلك إلى ألفاظ المخارج الأخرى للحديث نفسه . [٣]

٢- يـــسوق الحـــديث بلفـــظ أحد مخرِّجيه ثم يذكر مُخرِّجَه الآخر،ويشير إن كانت الرواية بنحوه أو مثله أو مختصراً . [٤]

٣- يـــسوق الحـــديث عن صحابي ثم يشير إلى رواية بنحوه أو مثله عن صحابي آخر، ويذكر مُخرِّجها ولا يسوقها . [٥]

٤- يـــورد الحـــديث فـــي الباب الذي يناسبه ثم يشير إليه في باب آخر، وذلك إذا تـــضمن الحـــديث أكثـــر من دلالة فقهية تناسب أن يُورده لأجلها في أكثر من موضع . [٦]

ثـــم إنـــه بعد ذكره للحديث ينقل تصحيح بعض الأئمة له، وقد يحكم هو على الحديث[٧] إلا أن ذلك ليس بكثير في كتابه، ولذلك انُتقد .

قـــال ابـــن الملقن : (وأحكام الحافظ مجد الدين عبد السلام ابن تيمية المسمى بالمنتقـــى هـــو كاسمه، وما أحسنه لولا إطلاقه في كثير من الأحاديث العزو إلى الأئمة دون التحـــسين والتـــضعيف، فيقول مثلا رواه أحمد، رواه الدارقطني، رواه أبو داود، ويكـــون الحـــديث ضعيفاً .وأشد من ذلك كون الحديث في جامع الترمذي مبيناً ضعفه، فيعزوه إليه من دون بيان ضعفه).[٨]

---

[١] – المنتقى مع شرحه نيل الأوطار (١/٨٢- ٨٨، ٣٥١-٣٦٢) .

[٢] – انظر : رسالة « مجد الدين ابن تيمية ... » (١/٢٨٦- ٢٦٦) .

[٣] – انظر : على سبيل المثال : الأحاديث في المنتقى (١/٣٣، ١٢٥) مع شرحه نيل الأوطار.

[٤] – انظر : على سبيل المثال : الأحاديث في المنتقى (١/٣٥٤)، (٢/٢٦٦) .

[٥] – انظر : على سبيل المثال : الأحاديث في المنتقى (١/٢٨، ٧٠)، (٢/٢١٨) .

[٦] – انظر على سبيل المثال : حديث القلتين في باب آسار البهائم (١/٤٦) .

[٧] – انظر : على سبيل المثال : المنتقى (١/٢٨٠، ٢٩٢)، (٢/٢١١، ٢٤٧) .

[٨] – نقلاً من كتاب نيل الأوطار (١/٢٣)، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد (ص ٢٥٤) .

سابعاً : كتاب المحرر في الحديث .

لـــشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي .

قال ابن كثير رحمه الله : (وكان مولده في رجب سنة خمس وسبعمائة فلم يبلغ الاربعين، وحصل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ الكبار، وتفنن في الحديث، والنحو، والتصريف، والفقه، والتفسير، والأصلين، والتاريخ، والقراءات، وله مجاميع وتعاليق مفيدة كثيرة، وكان حافظا جيدا لأسماء الرجال، وطرق الحديث، عارفاً بالجرح والتعديل، بصيراً بعلل الحديث، حسن الفهم له، جيد المذاكرة، صحيح الذهن مستقيماً على طريقة السلف، واتباع الكتاب والسنة، مثابراً على فعل الخيرات)) . [1]

وكانت وفاته في شهر جماد الأولى سنة أربع وأربعين وسبعمائة رحمه الله . [2]

وقد بيّن في مقدمة كتابه منهجه الذي سار عليه إذ قال :

(فهذا مختصر يشتمل على جملة من الأحاديث النبوية في الأحكام الشرعية ، انتخبته من كتب الأئمة المشهورين والحفاظ المعتمدين كمسند الإمام أحمد ، وصحيحي البخاري ومسلم ، وسنن أبي داود، وابن ماجة، والنسائي، وجامع أبي عيسى الترمذي، و صحيح أبي بكر بن خزيمة، وكتاب الأنواع والتقاسيم لأبي حاتم ابن حبان، وكتاب : المستدرك للحاكم أبي عبد الله النيسابوري، والسنن الكبير للبيهقي وغيرها من الكتب المشهورة .

وذكرت بعض من صحح الحديث أو ضعفه، والكلام على بعض رواته من جرح أو تعديل، واجتهدت في اختصاره وتحرير ألفاظه، ورتبته على ترتيب بعض فقهاء زماننا ليسهل الكشف منه، وما كان فيه متفقاً عليه فهو ما اجتمع البخاري ومسلم على روايته، وربما أذكر فيه شيئاً من آثار الصحابة رضي الله عنهم أجمعين) . [3]

ضمنت هذه المقدمة أموراً عدة :

---

[1] – البداية والنهاية (٤/٢٢١، ٢٢٢)، وانظر : تذكرة الحفاظ (٤/١٥٠٨) .

[2] – انظر : المصادر السابقة، والذيل على طبقات الحنابلة (٢/٤٣٦- ٤٣٩) .

[3] – المحرر في الحديث (١/ ٧٩) .

أولاً : أنه مختصر، فلم يقصد استيعاب جميع الأحاديث في الباب، ولذلك لا نجده يجمع مثل جمع الضياء أوأبي البركات ابن تيمية.

ثانياً : أنه انتخبه من مصادر السنه المشهورة، وهذا مخالف لما ذكره الحافظ ابن حجر أن المحـــرر مختصر من الإلمام لابن دقيق العيد وتبعه على ذلك السيوطي، والشوكاني رحم الله الجميع . [1]

والذي يطالع كتاب المحرر ويقارنه بكتاب الإلمام بأحاديث الأحكام يتبين له أنه ليس مختصرا منه، ويكفي في ذلك النظر إلى أول الكتابين، فقد زاد ابن عبد الهادي في بـــاب المياه أربعة أحاديث لم يذكرها ابن دقيق العيد، وزاد في تخريج الأحاديث في هذا الباب وفي سائر الأبواب ، وخالف في اختيار الألفاظ .

ولعـــل سبب تتابعهم على ذلك أنه رتب غالب كتابه على ترتيب الإلمام ، وقد بـــيّن ذلـــك فـــي مقدمة كتابه بقوله : (ورتبته على ترتيب بعض فقهاء زماننا ليسهل الكشف منه) .

فكـــتاب الطهارة رتّب أبوابَه على نفس ترتيب كتاب الإلمام بل حتى الأحاديث داخـــل الـــباب، ولا يقطع هذا الترتيب إلا ما يزيده من أحاديث، وكذلك الصلاة إلا أنه خالـــف في تقديم وتأخير بعض الأبواب، وفي كتاب الزكاة صدّر ابن عبد الهادي كتاب الـــزكاة بحديث معاذ بن جبل، واختار لفظ البخاري بينما أخره ابن دقيق العيد، واختار لفظ مسلم وكذلك سائر الكتب والأبواب فيه تشابه من وجه واختلاف من وجه آخر .

وقد قدّم ابن عبد الهادي كتاب الجهاد على كتب البيوع بخلاف صنيع ابن دقيق العيد الذي جعله في آخر الكتاب .

ولعل ابن عبد الهادي راعى في ذلك مسلك بعض فقهاء الحنابلة، فإنهم يجعلون كتاب الجهاد بعد كتاب الحج، وقبل كتاب البيوع . [2]

---

[1] – انظر : الدرر الكامنة (٣/ ٣٣٢)، وطبقات الحفاظ (ص ٥٢١)، والبدر الطالع (١٠٨/٢) .

[2] – انظـــر : كتاب زاد المستقنع مع شرحه الروض المربع (١/ ٤٣٩)، والإقناع لطالب الانتفاع (٢/ ٦١)، كلاهما للحجاوي .

ثم ختم ابن دقيق العيد كتابه بعد ذكره لكتاب الجامع بفصل في جمل من النهي، وهي أحاديث من جملة الآداب والأخلاق، بينما ختم ابن عبد الهادي كتابه بكتاب الطب .

ثالثاً : تخريج الحديث .

ذكر أنه انتخب أحاديثه من كتب الأئمة المشهورين والحفاظ المعتمدين، فهو يذكر هذه الكتب بعد ذكره للحديث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما فالغالب أنه يقتصر عليهما أو على أحدهما، ولا يزيد مصدراً آخر إلا لفائدة فيه، وإن كان الحديث عند غيرهما فإنه يخرجه من الكتب المذكورة .

والغالب أنه يذكر من خرج الحديث بعد إيراده لمتن الحديث، لكنه قد يخالف ذلك فيذكر من خرّجه قبل المتن، فيقول مثلاً : وروى مسلم، والنسائي من رواية فلان ... [1]، ويفعل ذلك حيث كانت هناك مقارنة بالرواية التي سبقته .

ثم ذكر رحمه الله أنه يذكر بعض من صحح الحديث أو ضعفه، وهذا واضح في كتابه لا يحتاج إلى تدليل، وقد يصرح نفسه بالحكم على الحديث، فقد قال بعد حديث رقم (٣٦) : وهذا إسناد صحيح، رواته كلهم أئمة ثقات، والله أعلم . [2]

ثم ذكر رحمه الله أنه يورد الكلام على بعض الرواة جرحاً وتعديلاً، يورد ذلك فيمن كان من الرواة متكلم فيه، ومدار الحديث أو الزيادة عليه . [3]

وقد يتعقب من يطعن في أحد من الرواة . [4]

رابعاً : سياقه للحديث .

قال رحمه الله : (واجتهدتُ في اختصاره وتحرير ألفاظه) .

وقد صدق رحمه الله، فالناظر في كتابه يلاحظ الدقة المتناهية في سياقه للحديث وتمييزه للألفاظ والزيادات، وإذا قارنّا صنيعه بصنيع الحافظ ابن حجر رحمه

---

[1] – كالحديث رقم : (١١، ٦٥، ٥٤، ٥٥) .

[2] – وانظر : الحديث رقم : (٦١، ٢٣٨، ٩٥٢، ١٠٦٦) .

[3] – وانظر على سبيل المثال الحديث رقم : (٣٢، ٣٣، ٧٢، ٢٥٣، ٥٦٩) .

[4] – كما في الحديث رقم : (٥٦٨) .

الله في بلوغ المرام نجد أن الحافظ يقتصر في غالب أحيانه على الشاهد من الحديث، وكثيراً ما يذكره بالمعنى، بخلاف الحافظ ابن عبد الهادي .

ثم إنه عند سياقه للإسناد في الغالب يقتصر على ذكر راوي الحديث من الصحابة، ولكنه في كثير من الأحيان يذكر الراوي عنه من التابعين . [1]

وقد يذكر من قبل التابعي،[2] والغالب أنه لا يذكرهم إلا لفائدة من تعليل، أو انفراد أو غير ذلك .

وقد يسوق إسناد المصنف صاحب مصدر التخريج كاملاً . [3]

خامساً : تبويبه وترتيبه .

قال رحمه الله :(ورتبته على ترتيب بعض فقهاء زماننا ليسهل الكشف منه) .

ولا يظهر من تبويبه الميل لمذهب معين، وذلك لأنه يجعل عنوان الباب مطلقاً، كقوله : " باب المسح على الخفين " و " باب آداب قضاء الحاجة " و " باب سجود السهو " و " باب الربا " .

والأشبه أنه قصد بقوله (بعض فقهاء زماننا) ابن دقيق العيد في كتابه " الإلمام بأحاديث الأحكام " ، وإن كان خالفه بعض الشيء .

وأبعد من قال : مراده المجد ابن تيمية في كتابه المنتقى .[4]

سادساً : تعقباته على من سبقه في التأليف والتخريج .

قال بعد حديث رقم (٢٣٤) : (رواه أحمد، وأبو دود، والنسائي، وابن حبان، والدار قطني، والحاكم وقال : على شرط البخاري . وقد قصر من عزاه إلى ابن الجارود فقط) ويقصد بذلك ابن دقيق العيد في كتابه الإلمام بأحاديث الأحكام حيث

---

[1] – كالحديث رقم : (٤، ٩) .

[2] – كالحديث رقم : (٦، ٣٩، ٤٩، ٢٤٧) .

[3] – كالحديث رقم : (٢٦، ٣٦، ٥٦٩) .

[4] – انظر : مقدمة المحرر (٧١/١) للدكتور يوسف المرعشلي .

ذكره في باب صفة الصلاة برقم (٢٢٧) ، وكذلك في عزو ابن دقيق العيد لحديث لغير مسلم وهو في مسلم . [١]

سابعاً : شرح الغريب .

وقد يشرح الكلمات الغريبة أو ينقل عن غيره شرح ذلك بعد إيراده للحديث.[٢]

ثامناً : كفاية المستقنع لأدلة المقنع .

لأبي المحاسن جمال الدين يوسف بن محمد المرداوي الحنبلي .

قال ابن العماد الحنبلي فيمن توفي سنة تسع وستين وسبعمائة : (الشيخ الإمام العلامة الصالح الخاشع شيخ الإسلام المرداوي الحنبلي، ولد سنة سبعمائة تقريباً، سمع صحيح البخاري من ابن عبد الدائم ... وأخذ النحو عن القحفازي، وولي قضاء الحنابلة بالشام سبع عشرة سنة ... ذكره الذهبي في المعجم المختص فقال : (الإمام المفتي الصالح أبو الفضل شاب خير، إمام في المذهب، وله اعتناء في الإسناد) ... توفي يوم الثلاثاء ثامن ربيع الأول بالصالحية) . [٣]

قال جمال الدين المرداوي في مقدمة كتابه : [٤]

(فهذا كتاب مختصر فيه جملة من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام، ألفته من أحاديث المسند للإمام ، والصحيحين، والسنن الأربعة للأئمة الأعلام، وغيرها من كتب المحدثين حفاظ الإسلام، وجعلته مبوباً على أبواب الفقه، ليسهل تناوله على من

---

[١] – انظر الحديث في الإلمام رقم : (٢٦٦) وفي المحرر (٢٧٩) .

[٢] – انظر ما بعد الحديث رقم : (٩٨، ٧٩٤، ٤٨٧) .

[٣] – شذرات الذهب (٢١٧/٦) وانظر ذيل ابن عبد الهادي على طبقات ابن رجب (ص ١٠٩-١١١)، ومقدمة تحقيق د. إبراهيم بن علي العبيد لكتاب كفاية المستقنع لأدلة المقنع – رسالة ماجستير (ص ٣٠ -٤٤) .

[٤] – توجد منه نسخة مصورة في دار الكتب المصرية برقم : (١١ فقه حنبل) وعدد أوراقها ٢٢٠ ، ونسخة أخرى مصورة من الأزهر برقم (٢٥٥١) وموجودة بالجامعة الإسلامية برقم(١٨٣) وعدد أوراقها ١٥٥ ، حقق الجزء الأول منه د. إبراهيم بن علي لنيل درجة الماجستير من شعبة السنة بالجامعة الإسلامية .

أراد ذلك أو رام، وقربته من أبواب كتاب المقنع في الفقه، لينتفع به من أراده من جميع الأنام .

والعلامة فيه لما رواه البخاري ومسلم : متفق عليه . وإذا كان الحديث فيهما أو في أحدهما لم أذكر له راوياً آخر، ولم أعول عليه . والعلامة : لما رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، رواه الخمسة . وفي غير ذلك أسمي من رواه . وأجتهد في اختصار ذلك حسب الإمكان، وأشير في كثير منه إلى صحة الحديث وضعفه ومن صححه أو ضعفه والكلام على بعض رواته معتمداً في ذلك على الله عز وجل) .[1]

وقد درس الدكتور إبراهيم العبيد منهجه من خلال معايشته للكتاب طوال فترة تحقيقه فتبين له أمورٌ إضافة لما ذكره المصنف في مقدمة الكتاب، من ذلك .

١- أن المؤلف رحمه الله لا يقصد الاستيعاب في جميع الأحاديث في الباب، بل يعتمد إلى الاختصار كما بينه في المقدمة، وأحياناً يورد الحديث، ويكون له شواهد ثابتة في الصحيح، فلا يذكرها، أو يذكرها على سبيل الاختصار .

٢- أنه يعتمد كثيراً في النقل عن المتقدمين في التصحيح والتضعيف، والجرح والتعديل .

٣- أنه لا يقتصر على سرد الأحاديث، والتخريج، والعلل، بل إنه يورد نكات فقهية .

٤- أنه يستقصي العزو إلى الخمسة ولا يغفل أحدهم إذا أخرج الحديث إلا نادراً. أما إذا كان الحديث عند الخمسة أو بعضهم فإنه لا يستقصي في العزو إلى غيرهم، وهذا كثير جداً .

٥- ذكر أنه إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما لا يعزو إلى غيرهما، ولكنه خالف ذلك في حديث واحد في الجزء المحقق .

٦- أنه يذكر الغريب في بعض الأحيان .

٧- أنه يبين المبهم أحياناً .

---

[1] – كفاية المستقنع (ص ٧٣) تحقيق د. إبراهيم العبيد .

٨- أنه ينقل كلام أهل العلم في بيان المدرج .

٩- أنه يتعقب غيره أحياناً .

١٠- أن المصنف رحمه الله لا يقتصر على المرفوع فقط، بل يذكر بعض الموقوفات، وخاصة إذا لم يكن في الباب غيره .

١١- دقة المصنف في العزو، وأنه لا يعتمد على كتب أحاديث الأحكام كثيراً، بل يرجع إلى الأصول غالباً .

١٢- أنه لا يكتفي بنقل العلل فقط، بل يذكر العلة ويختار ما يترجح له .

١٣- أنه إذا أخرج الحديث من الصحيحين وكانت زيادات عند غيرهما أتى بها وتكلم عليها . [١]

ثم ذكر الدكتور بعض الأمور في المنهج، وأرى لو أنه أفردها في الملاحظات أو المآخذ لكان أولى، وهي :

١- الحديث يكون في الصحيحين ثم يعزوه إلى السنن أو غيرها، وهذا قصور وموهم أنه ليس فيهما .

٢- الحديث قد يكون في الصحيحين ثم يعزوه للبخاري فقط .

٣- أنه يسكت أحياناً على الحديث مع ضعفه .

تاسعاً : كتاب مجموع الحديث (على أبواب الفقه) [٢]

لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي الحنظلي التميمي، الإمام العلامة الرباني محي السنة ومجدد الدعوة . ولد سنة (١١١٥) في بلدة العيينة من أرض نجد، قرأ القرآن قبل بلوغه العاشرة، وكان حاد الفهم، سريع الإدراك، يتعجب أهله من فطنته وذكائه. أخذ عن والده وغيره، ثم رحل للتزود من طلب العلم.

---

[١] – انظر : المقدمة للكتاب (ص ٦٠-٦٤) ومن أراد النظر إلى الأمثلة فعليه بمراجعته .

[٢] – يظهر أنه وصف للكتاب كما جاء في حاشيته النسخة الخطية .

وقـــام بالدعـــوة إلـــى توحيد الله، وإفراده بالعبادة، وسائر شرائع الإسلام، والنهي عن الشرك بالله وسائر المحرمات. توفي رحمه الله سنة (١٢٠٦) .[١]

"الكتاب يقع ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب – قسم الحديث. قـــال الدكتور محمد بن أحمد الطحان، وخليل بن إبراهيم ملا خاطر (محققا الكتاب) (الكتاب جيد مفيد، واسع في ذكر أحاديث الأحكام والآثار، وهو وإن استفاد مـــؤلفه في جمعه وترتيبه مما قبله، فهذا شأن كثير من المتأخرين، فإنهم استفادوا كثيراً ممـــن تقدمهم في التصنيف، ولا غضاضة في ذلك، إلا أنه زاد ونقص، وقدّم وأخّر، فقد زاد عمـــن قـــبله كثيـــراً من الآثار الموقوفة على الصحابة كما زاد عدداً غير قليل من فتاوى التابعين ومذاهب أئمة المسلمين، كما أنه امتاز عمن تقدمه بنقل الإجماع في كثير مـــن المـــسائل الفقهية. واعتنى أيضاً بنقل التصحيح والتحسين والتضعيف في كثير من الأحاديث، وما قيل في الرواة المختلف في الاحتجاج بهم) .[٢]

١- الكتاب كبير الحجم، يقارب حجمه وعدد أحاديثه كتاب المنتقى لابن تيمية الجد، إذ بلغت الأحاديث المرفوعة والموقوفة فيه حوالي ٤٦٠٠ أربعة آلاف وستمائة حديث، هذا عدا الآثار الأخرى من أقوال التابعين وفتاوى الأئمة المجتهدين .

٢- الكـــتاب مرتب على ترتيب الأبواب الفقهية، كترتيب أكثر الكتب التي جمعت أحاديـــث الأحكـــام، وقـــد شملت أبوابه جميع الأبواب الفقهية إلا أبواباً يسيرة ككتاب الفرائض والمواريث .

٣- اشتمل الكتاب على الأحاديث المرفوعة والموقوفة، وكثيراً من فتاوى التابعين، وأقوال أئمة الاجتهاد، لا سيما أقوال الإمام أحمد بالإضافة إلى نقل الإجماع في كثير من المواطن .

---

[١] – مـــن أوســـع من ترجم للشيخ محمد بن عبد الوهاب معالي الدكتور صالح بن عبد الله العبود في كتابه " **عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي** " (ص ٦٥-١٥٢) .

[٢] – انظر : مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب – قسم الحديث – الجزء الأول (ص ٤) .

٤– من مصطلحاته :

ليس للكتاب مقدمة يبين المؤلف فيها المراد من المصطلحات التي فيه، كقوله : (متفق عليه)، إلا أنه من تخريج الأحاديث التي قام بها المحققان يتبين أنه يريد اصطلاح صاحب المنتقى (أي ما رواه البخاري ومسلم وأحمد) .

٥– استفادته من مصنفات غيره :

بالإضافة إلى المصادر التي عزا إليها المؤلف فقد استفاد كثيراً من المصنفات في أحاديث الأحكام التي صنفت قبله، لا سيما كتاب المنتقى والمحرر، واستفادته من كتاب المحرر أكثر من غيره حتى ربما أخذ أحاديث الكتاب أو الباب بجملتها وترتيبها والكلام عليها، ووضعها في هذا الكتاب كما فعل في باب الدعاوى والبيانات، وكتاب الشهادات، وكتاب الجامع، وكتاب الطب . [١]

عاشراً : كتاب أصول الأحكام .

للعلامة العامل المحقق المدقق المجتهد عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي. ولد سنة (١٣١٢ هـ) في بلدة البير شمال الرياض، ولم يزل مكباً على الدراسة والحفظ والاستفادة حتى حصل على جانب كبير في أكثر العلوم، وتضلع في علم التوحيد، والفقه، والحديث. ورزقه الله الصبر والقوة بحيث لا يعتريه ملل وسآمة. وكان رحمه الله غيوراً على حرمات الله، آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر. توفي في شهر شعبان عام (١٣٩٢ هـ) رحمه الله . [٢]

قال في مقدمة كتابه :

(هذا مختصر يشتمل على أصول الأحكام من الكتاب والسنة، هذّبته تقريباً لطالبي مناهج الملة، ولوهن القُوى وتفرُّقها، وضعف الهِمم وتشعُّبها بالغتُ في اختصاره ليسهل حفظه). ثم قال شارحاً ذلك : (حتى اقتصرت على الشواهد المأخوذ بها،

---

[١] – انظر : مقدم الجزء الأول (قسم الحديث) من مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (ص ٢– ٤) .

[٢] – ملخص ما كتبه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين في مقدمة كتاب المؤلف (حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع ١/٣– ٦) .

وعلى البخاري ومسلم، أو أحدهما، لاتفاق أهل العلم على صحة ما أخرجاه أو أحدهما، وما ليس فيهما أو في أحدهما ورواه أهل السنن وغيرهم، وصححه أحمد، أو البخاري، أو الترمذي وأمثالهم : أذكر بعض من رواه. وقد أقتصر على بعض من صححه، أو تحسين كالترمذي. وما رواه أهل السنن وغيرهم، أو بعضهم وصححه أحد الحفاظ كابن خزيمة. وابن حبان. والحاكم. وأمثالهم. أوسكت عنه أبو داود. والمنذري أو صححه. فاقتصر على بعض رواته دون من صححه وتكلم فيه لاستناده إلى غيره. ولاتفاق أهل العلم أو جمهورهم على جواز الاحتجاج بما صححه بعض الحفاظ.

وما لم يصححه أحد منهم أذكر ضعفه، وإن كان لا يلزم منه أن يدل على الحكم بانفراده، لكن أثبته لانضمام غيره إليه، وملائمته لأصول الشرع ونقل أهل العلم له وعملهم به أو جمهورهم، وهم لا يجمعون إلا على ما له أصل في الكتاب والسنة.

وكذا ما ذكرته عن الصحابة فهو إما إجماع أو قول الجمهور، وقد حكي الإجماع على جواز الاحتجاج بأقوالهم) .[1]

فتبين من خلال هذه المقدمة أمور عدة :

١- أنه اقتصر في كتابه على ذكر أحاديث شاملة لأصول الأحكام .

٢- إذا كان الحديث في البخاري ومسلم أو في أحدهما فإنه يقتصر على ذلك .

٣- إذا لم يكن في أحدهما ورواه أهل السنن وغيرهم وصححه أحد الأئمة كأحمد، أو البخاري فإنه يذكر بعض من رواه، ويقتصر على بعض من صححه .

٤- إما إذا صححه أحد الحفاظ كابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وأمثالهم بل حتى لو سكت عنه أبو داود أو المنذري، أو صححه فهو يقتصر على بعض رواته، دون من صححه وتكلم فيه .

٥- أنه ما لم يصححه أحد منهم وكان ضعيفاً، فإنه يذكر ضعفه .

٦- أن ما يذكره من آثار الصحابة فهو إجماع، أو قول الجمهور .

ويمكن أن يضاف إليه بعض ما تبين لي من خلال مطالعتي لهذا الكتاب، وهي كالآتي :

---

[1]- أصول الأحكام (٥-٦) .

أولاً : أن فيه شبه بكتاب المنتقى لمجد الدين ابن تيمية من حيث تفريعاته للباب الواحد، فمثلاً يقول : باب الجماعة، ثم يقول : فصل في الإمام، فصل في الموقف، فصل في الاقتداء، فصل في الأعذار . [1]

ويقول : باب صلاة الجمعة، ثم يقول : فصل في شروطها، فصل في صحتها وهكذا . [2]

ثانياً :كثيراً ما يصدر الباب بآية من كتاب الله تكون أصلاً في الباب فيقول مثلاً : فصل في ستر العورة. قال تعالى :﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ ﴾ .[3]

ويقول فصل في استقبال القبلة. قال تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ ﴾[4]

وقال : باب الاعتكاف، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِ ﴾ . [5]

ثالثاً : عند تخريجه للحديث يسلك الطريقة المعتادة؛ يذكر صحابي الحديث ثم المتن، ثم من خرج الحديث. وقد يخالف ذلك فيذكر من خرج الحديث قبلُ فيقول مثلاً : وللبخاري عن أنس، ثم يسوق الحديث . [6]

---

[1] – انظر : المصدر نفسه (ص ٥٤-٥٨) .

[2] – انظر : أصول الأحكام (ص ٦٢-٦٤) .

[3] – انظر : المصدر نفسه (ص ٣٠) .

[4] – انظر : المصدر نفسه (ص ٣٢) .

[5] – انظر : المصدر نفسه (ص ١٠٣) .

[6] – انظر : المصدر نفسه، الموضع السابق و (ص ١٩٢، ١٦٤، ١٨٨، ٢٣٨، ٢٤٠) .

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم .

وقد تبين لي من نتائج هذه الدراسة ما يلي :

أولاً : اهتمام العلماء–ومنهم علماء الحنابلة– رحم الله الجميع – بالمصدر الثاني من مصادر التشريع، وهو حديث النبي ﷺ، وأن أحكام الشريعة لا تقوم إلا على الدليل من الكتاب والسنة، وما كُتب أحاديث الأحكام إلا ثمرة من هذا الاهتمام .

ثانياً :لم يكن عملهم مقصوراً على جمع الأدلة فقط، بل رتبوها على الكتب والأبواب تيسيراً لطالب الدليل الوقوف عليها، وانتخبوا من ألفاظ الأحاديث ما يكون واضحاً في الاستشهاد، واعتنوا بتخريج الأحاديث، وحكموا على كثير منها، ومنهم من شرح الغريب .

ثالثاً : أن مناهج المصنفين مختلفة، فمنهم من امتاز كتابُه بجمع أكبر عدد من أحاديث الأحكام، وبالدقة المتناهية في التبويب، والتفصيل فيها، مثل كتاب السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام لأبي عبد الله الضياء المقدسي وكتاب المنتقى في أخبار المصطفى لمجد الدين أبي البركات ابن تيمية، وقد امتاز ما جمعه الشيخ محمد بن عبد الوهاب بالكثرة أيضاً، وتميز بالتبويب والفصول كتاب أصول الأحكام لابن قاسم، أما انتقاء الأحاديث الصحيحة، بل أعلى درجات الصحة فكتاب عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي، وبالتخريج والحكم على الحديث كتاب المحرر في الحديث، ثم كتاب كفاية المستقنع. وهكذا سائر المؤلفات والمصنفات متفاوتة في الصفات والمناهج .

ولا يسلم كتاب غير كتاب الله تعالى من الخطأ والزلل .

رابعاً : إن هذه الدراسة هي اللبنة الأولى لتكوين دراسة متكاملة عن هذه الكتب.

وقد تبيّن أثناء هذا البحث أن هناك دراسات موسعة حول بعض هذه الكتب، ومنها ما أُفرد في أطروحات علمية، مما يخدم الباحث في توسيع نطاق البحث .

وأحمد الله أولاً وآخراً على ما منّ الله به علي من هذه الدراسة .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

ثبت المصادر والمراجع:

١- أصول الأحكام/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي ط٣ (١٤٠٨ هـ) .

٢- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام/ عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن / تحقيق : عبد العزيز بن أحمد المشيقح دار العاصمة ط١ (١٤١٧ هـ) .

٣- الإقناع لطالب الانتفاع/ موسى بن أحمد الحجاوي المقدسي / تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي/ دار هجر للطباعة اولنشر ط١ (١٤١٨ هـ) .

٤- الإلمام بأحاديث الأحكام/ ابن دقيق العيد محمد بن علي القشيري/ راجعه : محمد سعيد المولوي .

٥- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع / محمد بن علي الشوكاني/ دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة .

٦- البداية والنهاية/ للحافظ ابن كثير/ تحقيق: مجموعة من الباحثين/ دار الكتب العلمية – بيروت– ط٣ (١٤٠٧ هـ) .

٧- بلوغ المرام من أدلة الأحكام/ أحمد بن حجر العسقلاني/ تحقيق : محمد حامد الفقي/ مؤسسة الكتب الثقافية بيروت – ط١ (١٤٠٩ هـ) .

٨- تصحيح العمدة/ بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي/ تحقيق : د. مرزوق بن هيّاس الزهراني/ المنشورفي مجلة الجامعة الإسلامية العددان (٧٥،٧٦) عام ١٤٠٧ هـ .

٩- تذكرة الحفاظ/ شمس الدين محمد الذهبي/ دار الكتب العلمية – بيروت – .

١٠- حاشية الروض المربع/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي/ ط٥ (١٤١٣ هـ) .

١١- الحافظ عبد الغني المقدسي محدثاً / رسالة مقدمة من الطالب : خالد مرغوب الهندي لنيل درجة العالمية الماجستير – قسم السنة ومصادرها في الجامعة الإسلامية .

١٢- ذيل ابن عبد الهادي على طبقات ابن رجب/ يوسف بن حسن بن عبد الهادي/ مراجعة : محمود الحداد/ دار العاصمة – الرياض – ط١ (١٤٠٨ هـ) .

١٣- الذيل على طبقات الحنابلة/ لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي/ دار المعرفة – بيروت – .

١٤- الروض المربع شرح زاد المستقنع/ منصور بن يونس البهوتي/ تحقيق : عبد القدوس

محمد نذير/ دار المؤيد – الرياض – ط٢ (١٤١٨ هـ) .

١٤- السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام /ضياء الدين المقدسي محمد بن عبدالله/ تحقيق حسين بن عكاشة / الناشر دار ماجد عسيري

١٥- سير أعلام النبلاء/ شمس الدين محمد الذهبي/ مؤسسة الرسالة – بيروت – ط٧ (١٤١٠ هـ) .

١٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب/ عبد الحي بن العماد الحنبلي/ دار إحياء التراث العربي – بيروت – .

١٧ – طبقات الشافعية الكبرى/لعبد الوهاب بن علي السبكي/تحقيق : عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي/دار إحياء الكتب العربية ط٧ .

١٧- عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية/ د. صالح بن عبد الله العبود/ من مطبوعات المجلس العلمي – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – ط١ (١٤٠٨ هـ) .

١٨- عمدة الأحكام من كلام خير الأنام/ عبد الغني المقدسي/ تحقيق : محمود الأرناؤوط/ دار المأمون للتراث – دمشق – ط٢ (١٤٠٨ هـ) .

١٩- كفاية المستقنع لأدلة المقنع/ لأبي المحاسن جمال الدين المرداوي/ رسالة حقق القسم الأول منه : د. إبراهيم بن علي العبيد – لنيل درجة الماجستير – شعبة السنة – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لعام ١٤١٠ هـ .

٢٠- مجد الدين أبو البركات ابن تيمية ومنهجه في كتابه المنتقى في الأحكام/ رسالة ماجستير مقدمة من : محمد عمر بازمول – في جامعة أم القرى – .

٢١- مجموع الفوائد واقتناص الأوابد/ عبد الرحمن بن ناصر السعدي/ اعتنى به : سعد بن فواز الصميّل/ دار ابن الجوزي – الدمام – ط١ (١٤١٨ هـ) .

٢٢- المحرر في الحديث/ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي/ تحقيق : د. يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي ومن معه/دار المعرفة–بيروت–ط١(١٤٠٥هـ).

٢٣- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل/ عبد القادر بن بدران / تصحيح وتخريج : محمد أمين ضنّاوي/ دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ (١٤١٧ هـ) .

٢٤- المنتقى في أخبار المصطفى ﷺ – مع شرحه نيل الأوطار – .

٢٥- مـؤلفات الـشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب – قسم الحديث – تحقيق : د. خليل بن إبـراهيم خاطـر، و د. محمود بن أحمد الطحان/ من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٢٦- نـيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار/ محمد بن علي الشوكاني/ مطبعة : مصطفى الحلبي وأولاده/ الطبعة الأخيرة .